

5427- حكم الغش في البيع والشراء - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول هذا السائل يا فضيلة الشيخ ما حكم الغش في البيع والشراء
ولا الغش فيسائر الامور التي تكون بين الناس من المعاملات وغيرها. قال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس - 00:00:00
وهذا وعيد شديد. سبب الحديث انه مر صلى الله عليه وسلم على بائع طعام فادخل صلى الله عليه وسلم يده في الطعام يتقدده
فادركت اصابعه في اسفل الطعام بلا. قال يا فقال ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال اصابته السماء يا رسول الله - 00:00:20
های المطر قال هلا جعلته ظاهرا حتى يراه الناس من غشنا فليس منا. هذا امر خطير ولا يجوز الغش في المعاملات والبيع والشراء
قال صلى الله عليه وسلم البينة البیان بالخیار البیان بالخیار ما لم یتفرق فان صدقا وبين صدقـا - 00:00:40
وبین بورک لهما فی بیعهم. وان کذبا وکتم محققت برکة بیعهما. نعم - 00:01:00